

الدرس 6 | التعليق على كتاب الإيمان الكبير لشيخ الإسلام ابن تيمية | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لي. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللسامعين قال شيخ الاسلام ابن تيمية الله تعالى فليس كل ما جاءت به السنة يجب ان يكون مفسرا في القرآن بخلاف ما يقوله اهل الاجماع - 00:00:00

لابد ان يدل عليه الكتاب والسنة فان الرسول هو الواسطة بينهم وبين الله في امره ونهيه. وتحليله وتحريمه. والمقصود ذكر الايمان. ومن هذا الباب قول النبي الله عليه وسلم لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر. وقوله اية الايمان حب الانصار واية النفاق بغض الانصار. بين من علم ما قامت به الانصار من من - 00:00:20

نصر الله ورسوله من اول الامر وكان محبا لله ولرسوله احبهم قطعا. ويكون حبه لهم علامة الايمان الذي في قلبه. ومن ابغضهم لم يكن في قلبه الايمان الذي اوجبه الله عليه. وكذلك من لم يكن في قلبه بغض ما يبغضه الله ورسوله من المنكر الذي حرمه الله ورسوله من الكفر والفسوق والاحسان - 00:00:40

لم يكن في قلبه الايمان الذي اوجبه الله عليه. فان لم يكن مبغضا لشيء من المحرمات اصلا لم يكن معه ايمان اصلا. كما سنبينه جاء الله تعالى وكذلك من لم يحب لآخيه المؤمن ما يحب لنفسه لم يكن معه ما اوجبه الله عليه من الايمان. فحيث نفى الله الايمان عن شخص - 00:01:00

فلا يكون الا لنقص ما يجب عليه من الايمان. ويكون من المعرضين للوعيد ليس من المستحقين للوعيد المطلق. وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم من غش فليس منا ومن حمل علينا السلاح فليس منا كله من هذا الباب لا يقول الا لمن ترك ما اوجب الله عليه او فعل ما حرمه الله ورسوله - 00:01:20

فيكون قد ترك من الايمان المفروض عليه ما ينفي عنه الاسم لاجله. فلا يكون من المؤمنين المستحقين الوعد السالمين من الوعيد. وكذلك قوله تعالى ويقولون امنا بالله وبالرسول واطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما اولئك بالمؤمنين. واذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم اذا فريق منهم معرضون. وان يكن لهم - 00:01:40

يأتوا اليه مذعنين افي قلوبهم مرض ام يغتابوا ام يخافون ان يحيف الله عليهم ورسوله بل اولئك هم الظالمون. انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا واولئك هم المفلحون. فهذا حكم اسم الايمان اذا اطلق في كلام الله ورسوله. فانه يتناول فعل الواجبات وترك المحرمات - 00:02:00

ومن نفى الله رسوله عنه الايمان فلا بد ان يكون قد ترك واجبا او فعل محرما. فلا يدخل في الاسم الذي يستحق اهله الوعد دون الوعيد بل يكون من اهل الوعيد - 00:02:20

وكذلك قوله تعالى حبيب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان. اولئك هم الراشدون. قال محمد بن نصر المروزي لما كانت المعاصي بعضها كفر وبعضها ليس بكفر فرق بينها فجعلها ثلاثة انواع. نوع منها كفر ونوع منها فسوق وليس بكفر. ونوع عصيان وليس بكفر ولا - 00:02:30

فسوق واخبر انه كرهها كلها الى المؤمنين. ولما كانت الطاعات كلها داخلة في الايمان وليس فيها شيء خارج عنه لم يفرق بينها فيقول

حبب اليكم الايمان والفرائض وسائر الطاعات بل اجمل ذلك فقال حبب اليكم الامام ودخل في ذلك جميع الطاعات لانه قد حبب الى المؤمنين الصلاة والزكاة - [00:02:50](#)

كانت وسائل الطاعات حبب حبا تدين لان الله اخبر انه حبب ذلك اليهم وزينه في قلوبهم لقوله حبب اليكم الايمان حبب اليكم الايمان ويكرهون جميع المعاصي الكفر منها والفسوق وسائر المعاصي - [00:03:10](#)

الكراهة تتدين لان الله اخبر انه كره ذلك اليهم. ومن ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من سرته حسنته وسأته سيئة فهو مؤمن لان الله حبب الى المؤمنين الحسنات وكره اليهم السيئات قلت قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله قلت وتكريمه جميع المعاصي اليهم يستلزم - [00:03:25](#)

جميع الطاعات لان ترك الطاعة معصية ولانه لا يترك المعاصي كلها ان لم ان لم يتلبس بظدها فيكون محبا لظدها وهو اذا القلب لا بد له من ارادة فاذا كان يكره الشر كله فلا بد ان يريد الخير. والمباح بالنية بالنية الحسنة يكون خيرا. وبالنية - [00:03:45](#)

السيئة يكون شرا ولا يكون في فعل اختياري الا بارادة. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح احب الاسماء الى الله عبد الله عبد الرحمن واصدق الاسماء حارث - [00:04:05](#)

واقبحها حرب ومرة. وقوله اصدق الاسماء حارث بن همام بن كل انسان همام همام حارث. والحارث هو كاسب عامد والهمام الكثير الهم وهو مبدأ الارادة وهو حيوان وكل حيوان حساس متحرك بالارادة فاذا فعل شيئا من المباحات فلا بد له فلا بد له من غاية -

[00:04:15](#)

ان ينتهي اليها قصده. وكل مقصود اما ان يقصد لنفسه واما ان يقصد لغيره. فان كان منتهى مقصوده ومراده عبادة الله وحده لا شريك له وهو اله الذي يعبد لا يعبد شيئا سواه وهو احب اليه من كل ما سواه فان ارادته تنتهي الى ارادته وجه الله ويثاب على -

[00:04:35](#)

المباحات التي يقصد الاستعانة بها على الطاعة. كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة. وفي الصحيحين عنه انه قال لسعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه لما مرض بمكة وعاده انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا ازددت بها درجة - [00:04:55](#)

حتى اللقمة ترفعها الى في امرأتك. فقال معاذ بن جبل رضي الله عنه لابي موسى رضي الله عنه اني احتسب نومتي كما احتسب قومتي. وفي نوم العالم تسبيح وان كان اصل مقصوده عبادة غير الله لم تكن الطيبات مباحة لهم فان الله اباحها للمؤمنين من عباده بل للكفار واهل - [00:05:15](#)

والذنوب واهل الشهوات يحاسبون يوم القيامة على النعم التي تنعموا بها فلم يذكروه ولم يعبدوه بها. ويقال لهم اذهبتم طيباتكم في حياتكم دنيا واستمتعتم بها فاليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تستكبرون في الارض بغير الحق وبما كنتم تفسقون. وقال تعالى ثم لتسألن يومئذ عن النعيم اي - [00:05:35](#)

شكره والكافر لن نشكر لم يشكر على النعيم الذي انعم الله عليه به فيعاقبه على ذلك والله انما اباحها للمؤمنين وامرهم بها ما امرهم بالشكر كما قال تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من الطيبات يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله. وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:55](#)

وسلم انه قال ان الله ليرضى عن العبد يأكل الاكلة فيحمده عليها ويشرب الشربة فيحمده عليها. وفي سنن ابن ماجة وغيره الطاعن الشاكر بمنزلة الصائم اصابة. وكذلك قال للرسول يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا. وقال تعالى احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وانتم حرم. وقال - [00:06:15](#)

خليل وارزق اهله من الثمرات من امن منهم بالله واليوم الآخر قال الله تعالى ومن كفر فامتنعه قليلا ثم اضطروا الى عذاب النار وبئس المصير. فالخليل انما دعا بالطيبات للمؤمنين خاصة والله انما اباح بهيمة الانعام لمن حرم ما حرمه الله من الصيد وهو محرم.

والمؤمنون امرهم ان يأكلوا من الطيبات ويشكروه - [00:06:35](#)

ولهذا ميز سبحانه بين خطاب الناس مطلقا وخطاب المؤمنين فقال يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدو مبين انما يأمركم بالسوء والفحشاء وان تقولوا على الله ما لا تعلمون. واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله قالوا بل نتبع ما الفينا عليه اباءنا. او لو كان اباؤهم لا يعقلون - [00:06:55](#)

اولا يهتدون فانما اذن للناس ان يأكلوا مما في الارض بشرطين ان يكون طيبا وان يكون حلالا ثم قال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون. انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله. فاذن للمؤمنين في الاكل من الطيبات ولم - [00:07:15](#)

يشترط الحل واخبر انه لم يحرم عليهم الا ما ذكره. فما سواه لم يكن محرما على المؤمنين. ومع هذا فلم يكن احله بخطابه بل كان كما في الحديث عن سلمان موقوفا ومرفوعا الحلال ما احله الله في كتابه والحرام وما حرمة الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفي عنه. وفي حديث - [00:07:35](#)

ابي ثعلبة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله فرض فرائضه فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها وحرم حرمت فلا تنتهكوها وسكت عن اشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها. وكذلك قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طعم يطعمه الا ان يكون ميتا. نفى التحريم عن غيره المذكور فيكون - [00:07:55](#)

مسكوتا عن تحريم العفو والتحليل انما يكون بخطاب ولهذا قال في سورة المائدة التي انزلت بعد هذا يسألونك ماذا احل لهم؟ قل احل لكم الطيبات وما علمت من الجوارح المكلفين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكنا عليكم واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله ان الله سريع الحساب. اليوم احل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب - [00:08:15](#)

نحل لكم وطعامكم حل لهم. ففي ذلك اليوم احل لهم الطيبات. وقبل هذا لم يكن محرما عليهم الا ما استثناه. وقد حرم النبي صلى الله عليه وسلم كل ذناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير ولم يكن هذا نسخا للكتاب لان الكتاب لم يحل لم يحل ذلك ولكن سكت عن تحريمه فكان تحريمه ابتداء - [00:08:35](#)

شرع فكان تحريمه ابتداء شرع. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المروي من طريق من طرق من حديث ابي رافع وابي ثعلبة ابي هريرة وغيرهم لا الفين احكمم متكنا على اريكته يأتيه الامر من امره مما امرت به او نهيت عنه فيقول بيننا وبينكم هذا القرآن فما - [00:08:55](#)

فيه من حلال احللناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه الا واني اوتيت الكتاب ومثله معه. وبلغنا انا وانه مثل مثل القرآن او اكثر. الا واني كل ذي ناب من السباع. فبين انه انزل عليه وحي اخر وهو الحكمة وهو الحكمة غير الكتاب. وان الله حرم عليه في هذا الوحي ما اخبر بتحريم ما اخبر - [00:09:15](#)

بتحريمه ولم يكن ذلك نسخا للكتاب فان الكتاب لم يحل لم يحل هذا قط هذه قط. انما احل الطيبات وهذه ليست من الطيبات وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم. فلم تدخل هذه الاية في العموم لكنه لم يكن حرمها فكانت معفوا عن تحريمها لا مأذونا في اكلها - [00:09:35](#)

اما الكفار فلم يأذن الله لهم في اكل شيء ولا احل لهم شيئا ولا عفا لهم عن شيء يأكلونه. بل قال يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا - [00:09:55](#)

شرط فيما ياكلون ان يكون حلالا وهو المأذون فيه من جهة الله ورسوله. والله لم يأذن في الاكل الا للمؤمن به ولم يأذن له في اكل شيء الا اذا امن - [00:10:05](#)

ولهذا لم تكن اموال مملوكة لهم ملكا شرعيا لان الملك الشرعي هو القدرة على التصرف الذي اباحه الشارع صلى الله عليه وسلم والشارع لم لم لهم تصرفا في الاموال الا بشرط الايمان فكانت اموالهم على الاباحة. فاذا قهر طائفة منهم طائفة قهرا يستحلونه في دينهم واخذوه - [00:10:15](#)

منهم صار هؤلاء فيها كما كان اولئك. والمسلمون اذا استولوا عليها فغنموها ملكوها شرعا. لان الله اباح لهم الغنائم ولم يبجها ويجوز

لهم ان يعاملوا الكفار فيما اخذه بعضهم من بعض بالقهر الذي يستحلونه في دينهم. ويجوز ان يشتري من بعضهم ما سباه من غيره
لان هذا - [00:10:35](#)

من منزلة استيلاءه على المباحات ولهذا سمى الله ما عاد من اموالهم والمسلمين فيا. لان الله افاءه الى مستحقه. اي رده الى المؤمنين
به الذين يعبدونه ويستعينون برزقه على عبادته فانه انما خلق الخلق ليعبدوه وانما خلق الرزق لهم يستعينوا به على عبادته ولفظ قد
يتناول - [00:10:55](#)

كقول النبي صلى الله عليه وسلم في غنائم حنين ليس لي مما افاء الله عليكم الا الخمس والخمس مردود عليكم. لكنه لما قال
تعالى منهم فما اوجبتهم عليه من خير ولا ركاب صار لفظ الفي اذا اطلق في عرف الفقهاء فهو ما اخذ منادي الكفار بغير ايجاف خير ولا
ركاب - [00:11:15](#)

تجاه نوع من التحريك. واما اذا فعل المؤمن ما ابيح له قاصدا للعدول عن الحرام الى الحلال لحاجته اليه فانه يثاب على ذلك كما قال
النبي صلى الله عليه وسلم وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله اياتي احدا شهوته ويكون له فيها اجر؟ قال ارايتم لو وضعها
في حرامه كان عليه وزر - [00:11:35](#)

كذلك اذا وضع في الحلال كان له اجر وهذا كقوله في حديث ابن عمر رضي الله عنهما الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله
وعلى اله وصحبه اجمعين قال رحمه الله تعالى ومن هذا الباب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يبغض الانصار رجل يؤمن -
[00:11:55](#)

بالله واليوم الآخر وقوله صلى الله عليه وسلم اية اية الايمان حب الانصار واية النفاق بغض الانصار. فهذان الحديثان افاد ان الذي
يحب الانصار انه مؤمن وان الذي يبغضهم ان فيه علامة واية وخصلة - [00:12:20](#)
من خصال المنافقين وهذا الامر على جهة العموم ان يبغض الانصار جملة وتفصيلا او يحوى اما اذا ابغض احدا منهم لعداوة بينه وبينه
كما يحصل بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم - [00:12:48](#)

فلا يدخل في هذا المعنى وانما المراد هنا ان يبغض الانصار على وجه العموم وذلك لا يتصور من مسلم مؤمن فان المؤمن الذي يحب
الله عز وجل ويحب رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:13:10](#)

اذا نظر في افعال الانصاب وما يقام به من نصرة دين الله ونصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وما بذلوا في ذلك من انفسهم
واموالهم كان حتما عليه ان يحبهما - [00:13:27](#)

فاذا ابغضهم مع هذا الوصف وابغض الانسى وجه العموم كان فيه خصلة من خصال المنافقين وقد يكون المنفي هنا الايمان جملة
وتفصيلا وقد يكون المنفي اصل الايمان فقد يكون المنفي الايمان الواجب اي كمال الايمان الواجب - [00:13:44](#)
يقول هنا يا شيخ فان من علم ما قامت به الانصار من نصر الله ورسوله من اول الامر وكان محبا لله ورسوله احبهم قطعا فيكون حبه
لهم علامة الايمان الذي في قلبه. ومن ابغضهم - [00:14:08](#)

لم يكن في قلبه الايمان الذي اوجبه الله عز وجل ثم قال وكذلك من لم يكن في قلبه بغض ما يبغضه الله فمن احب الله احب
محبوبات الله ومن احب الله ابغض ما يبغضه الله عز وجل - [00:14:22](#)

فاذا رأيت في قلبك انك تحب ما يكره الله وتبغض ما يحب الله فاعلم انك لم تأتي بالايمان الذي اوجبه الله عليك. ولم يكن في قلبك
الايمان. حتى اذا احببت معصية - [00:14:41](#)

او احببت ذنبا من جهة فعله فيجب عليك ان تكرهه ايضا من جهة انه معصية لله عز وجل فان فعل المعصية ذنب وحبها ذنب اخر
حب المعصية ذنب وان لم يفعلها وان فعلها دون حب ايضا هو عاصي - [00:14:55](#)

فان جمع بين حبها وفعلها جمع بين معصيتين معصية قلبية ومعصية تتعلق بالجوارح فان المؤمن هو الذي يحب الله ويحب ما يحبه
الله. ويحب الرسول ويحب ما يحبه الرسول صلى الله عليه وسلم. ولذلك ذكر العلم - [00:15:14](#)

من صفات المنافقين انهم يبغضون يبغضون ما يحبه الله ورسوله ولذلك تكذيب الرسول على من علامات النفاق النفاق الاعتقادي

تكذيب بعض ما جاء به الرسول ايضا على من علامات النفاق الاعتقادي - 00:15:32

بغض الرسول بغض بعض ما جاء به الرسول كل هذا من علامات النفاق الاعتقادي المسرة بهزيمة المسلمين والفرح بانتصار الكافرين هذا ايضا من علامات النفاق الاعتقادي ولذا لا يتصور مسلم ومؤمن ان يفرح ان ينتصر اعداء الله - 00:15:49

وان يقوم دين الكفر والباطل وان تنصب الاصنام وان ترفع الصلبان وان تهدم المساجد الا من في قلبه الكفر والنفاق الاكبر. لا يتصور المسلم ان يحب ان تقام الكنائس التي يعصى الله فيها ويشرك الله فيها - 00:16:08

ويكره ان تقام المساجد الا من كافر الزنديق. لا يتصور ذلك من مؤمن ابدًا. بل بمجرد ان يحب ان تقام الكنائس. ويحب ان تقام الصلبان وترفع ويحب ان يظهر الكفر والفسوق في اي مكان في العالم - 00:16:27

فان هذا منافق نفاقا اعتقاديًا ولا يتصور ذلك من مؤمن يحب الله ويحب رسوله صلى الله عليه وسلم. يقول وكذلك من لم يكن في قلبه بغض ما يبغضه الله ورسوله من المنكر الذي - 00:16:43

حرمه الله ورسوله من الكفر والفسوق والعصيان. لم يكن في قلبه الايمان الذي اوجبه الله عليه الذي لا يبغض الكفر ولا يغضي الكافرين هذا ايضا لم يأتي بالايمان الذي اوجبه الله عز وجل عليه. فمن احب الكفر كفر من احب الكفر كفر. ومن احب - 00:16:58

بالله عز وجل فهو كافر بالله سبحانه وتعالى. حتى لو ان قال انا احب ان يشرك بالله نقول انت كافر بهذه المحبة وان لم يفعل فان جمع بين محبته وفعله اجتمع فيه ناقضان من نواقض الاسلام حبه وشركه الذي قام به - 00:17:16

ويكون الحكم على من احب معصية فانه يكون عاصي بحبي لتلك المعصية فان جمع مع حبها فعلها كان عاصيا من جهتين من جهة الحب ومن جهة الفعل. ثم ذكر قال وكذلك من لا يحب لاختيه المؤمن ما يحب لنفسه لم يكن معه من - 00:17:36

ما اوجبه الله عليه ولذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يحب لاختيه ما يحب لنفسه فيحب لاختيه المؤمن ما يحب لنفسه من من الايمان ومن العلم ومن الهدى ومن امور الخير - 00:17:54

ويكره لاختيه المؤمن ما يكره لنفسه. وهذا لا شك انه من اصعب ما يواجهه المسلم في هذا الزمان فتجد كثيرا من المؤمنين في قلبه غشا للمؤمنين وتجده لا يحب لاختيه المسلم ما يحب لنفسه بل - 00:18:12

رياء وسمعة وعجبا ومحبة في البروز والظهور قد يكره لاختيه المسلم ان يكون فيه ما عنده فيكره ان يكون آآ محققا للتقوى او محققا للعمل الصالح حتى يتميز هو بين اقرانه بهذا الامر - 00:18:34

فلا يحب ان يقوم اخوه الليل حتى يتميز هو بذلك ولا يحب لاختيه ان يصوم حتى يتميز هو بذلك من الصائمين ولا شك ان هذا من علامة عدم الايمان الواجب في قلب العبد. فان من يحب الله عز وجل سيحب كل ما يحبه الله سبحانه وتعالى. ويرضى - 00:18:54

ما يرضي ربه سبحانه وتعالى فهذا محك محك يحتاج المسلم اليه ان ينظر الى قلبه وان ينظفه من هذه القوادح الذي تعتري ايمانه قال وكذلك من لا يحب لاختيه المؤمن ما يحب لنفسه لم يكن معه ما اوجبه الله عليه من الايمان فحيث نفى الله الايمان عن شخص فلا يكون الا لنقص - 00:19:14

لنقص ما يجب على الايمان ويكون من المعرضين من المعرضين للوعيد ليس من المستحقين الوعد المطلق. هناك وعد مطلق وهناك وعيد وهناك وعيد فالذي نقص ايمانه الواجب هو معرض للوعيد - 00:19:40

وليس هو من اهل الوعد المطلق. الوعد المطلق الذي جاء والسابقون السابقون اولئك المقربون يخرج هذا من هذا الوعد المطلق من هذا الوعد المطلق ويدخل في عموم من نقص ايمانه ومن نقص ايمانه فهو متوعد بوعد ان يعذب على هذا النقص. ثم قال رحمه الله تعالى كذلك قوله صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا - 00:19:59

ومن حمل علينا السلاح فليس منا. وهذا حديث صحيح رواه مسلم في صحيح من حديث ابو هريرة واجاي ايضا من حديث موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه ومعنى هذا على الوعد ان من غشنا - 00:20:24

فهو ليس على هدينا وطريقتنا وملتنا وايماننا الذي اوجبه الله عز وجل علينا ليس منا اي ليس محققا للايمان الواجب. وليس محققا من حمل السلاح على المسلمين. يريد قتاله فهو ليس بمؤمن ايضا - 00:20:40

ثم قال كل هذا من هذا كله من هذا الباب لا يقوله الا لا يقوله الا لمن ترك ما اوجب الله عليه وفعل ما حرمه الله ورسوله فيكون قد ترك للايمن المفروض - [00:20:59](#)

المفروض عليه ما ينفي عنه الاسم لاجله اي ينفي الاسم المطلق. وان بقي معه مطلق الاسم ينفي عنه الايمان المطلق ويبقى معه مطلق الايمان. فلا يكون من المؤمنين المستحقين للوعد السالمين من - [00:21:13](#)

اعيد هو يريد بهذا ان الايمان المتابعة وان الايمان اجزاء واجزاء بمعنى انه لابد للمؤمن ان يحقق الايمان الواجب الذي اوجبه الله عز وجل عليه وكل ما نفى الله به الايمان عن فاعله فان ذلك الشيء الذي يفعله وينفى الامام بسببه هو محرم ولا يجوز - [00:21:29](#)

ويعرض صاحبه للوعيد ويمنعه من الوعد المطلق الذي يناله المؤمنون ثم قال وكذلك قول الله قوله تعالى ويقولون امنا بالله وبالرسل واطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما اولئك من مؤمنين واذا - [00:21:56](#)

ادعوا الى الله ورسوله يحكم القائد فريق منهم معرظون وان يكن لهم الحق يأتوا اليه مذعنين. فهنا نفى الايمان في قوله وما اولئك بالمؤمنين. لماذا نفى الايمان عنهم قال لقوله يقول امنا بالله ثم يتولى فريق منهم - [00:22:12](#)

فدعواهم انهم يطيعون الله ورسوله ثم يتولون بعدم طاعته ليس هذا الفعل للمؤمنين بل هو الذي يستجيب ويمتثل ويفعل ما امر به ثم ايضا ذكر من صفات اذا دعوا الى الله ورسوله اذا فريق منهم معرظون فهم - [00:22:32](#)

يتولون عن طاعته ويعرضون عن التحاكم الى دينه وان يكن لهم الحق يأتوا اليه مذعنين فحاملهم على الطاعة الهوى ومانعهم من الطاعة الاعراض والتولي ثم بين الله عز وجل ان هذا مرض في قلوبهم. والمرض يدل على نقص الايمان. اما نقص نقصا نقصا - [00:22:50](#)

واما ان يكون مرضا موجب للهلاك وانتفاء اصل الايمان من قلب. انتفاء اصل الايمان من القلب. قال في قلوبهم مرض والريب شك وكفر الريب شك والمرض نقص. هناك مرض وهناك ريب - [00:23:16](#)

فالمرض نقص واما الارتياب والشك فهو كفر بالله عز وجل ام يخافون ان يحيف الله عليهم وهذا ظن بالله ظن السوء. ومن ظن ان الله يظلمه او يحيف عليه فهو كافر بالله عز وجل. بل - [00:23:33](#)

اولئك هم الظالمون انما كان قول المؤمنين اي الذين حققوا الايمان الواجب اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكموا بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا واولئك هم المفلحون قال فهذا حكم اسم الايمان اذا اطلق في كلام الله ورسوله - [00:23:49](#)

هذا هو معنى اسم الايمان المطلق اذا جاء في الكتاب والسنة انه يتناول فعل الواجبات وترك المحرمات. اذا الايمان اذا اطلق في كتاب الله او في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو يراد به فعل الواجبات وترك - [00:24:08](#)

المحرمات فعل الواجبات المتعلقة بالقلب والمتعلقة باللسان ومتعلقة بالجوارح وترك المحرمات المتعلقة بالقلب واللسان والجوارح فهذا هو الايمان الذي يترتب عليه الوعد ويترتب على تركه الوعيد فيقول فلا بد ان يكون قد ترك واجب ومن نفى الله ورسوله عنه الايمان - [00:24:27](#)

فلا بد ان يكون قد ترك واجبا او فعل محرما فلا يدخل في الاسم الذي يستحق اهله الوعد دود الوعيد بل يكون من اهل الوعيد. اي اي يقول فلا بد ومن نفى الله ورسوله عنه مسمى الايمان - [00:24:52](#)

هذه قاء ضابط كل من نفى الله عنه او نفى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم اسم الايمان فهو واقع في فعل محرم او ترك واجب وهو مع هذا الوعيد وهو مع هذا النفي - [00:25:08](#)

يعني اه لا يستحق الوعد المترتب لاهل الايمان ولا يسلم الى الوعيد المترتب على من ترك الايمان ثم قال مثل قوله تعالى حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم حبب اليكم الايمان حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم كره اليكم الكفر والفسوق والعصيان اولئك هم الراشدون - [00:25:23](#)

فهنا اخبر ربنا سبحانه وتعالى انه حبب اليك الايمان وزينه في قلوبنا وكره لعباده المؤمنين الكفر والفسوق والعصيان ثم وصفهم بقوله اولئك هم الراشدون. وهذا يعطي هذا ضابط ان من لم يقع في هذه الامور هناك حب الايمان - [00:25:49](#)

وتزيينه في القلب هذا يتعلق بالعمل بالعمل الصالح حبه وتزيين في القلب ضده وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان. فمن لم يكره الكفر فهو ليس بمؤمن ومن لم يكره الفسق فهو ايضا ليس بمؤمن. من لم يكره العصيان فهو ليس بمؤمن. ومن لم يحب اليه الايمان فهو ليس بمؤمن. ومن لم يزين له - [00:26:11](#)

الطاعة به ايضا ليس بمؤمن قال محمد ناصر المروزي لما كانت المعاصي بعضها كفر وبعضها ليس بكفر فرق بينها فجعلها ثلاث انواع نوع منه كفر ونوع منها نوع منها كفر ونوع منها فسوق - [00:26:34](#)

وليس بكفر ونوع منها عصيان وليس بك ولا فسوق. واخبر انه كرهها كلها الى المؤمنين. اي كره هذه الاوصاف الثلاثة الكفر والفسوق والعصيان للمؤمنين. اذا من لم يكره هذه الثلاث فهو ليس لا يلزم - [00:26:52](#)

لا يلزم ان تجتمع حتى يحصل الايمان. بل لو كره الكفر والفسوق واحب المعاصي فقد امتثل عن مسمى الايمان. واذا واذا لم يكره الكفر والفسوق العصيان فقد انتفع عنه اسم الايمان من اصله - [00:27:10](#)

يقول هنا ولما كانت طاعات كلها داخلة في الايمان وليس فيها شيء خارج عنها لم يفرق بينه فيقول حب اليكم الايمان والفرائض وهذه فائدة اطلق الايمان فاراد به جميع - [00:27:26](#)

الطاعات لانه لو اراد ان الايمان يتعلق بالقلب وان الاعمال ليس داخل مسمى الايمان لقال حب اليكم الايمان والفرائض والصلاة والصيام فلما قال حب اليكم الايمان افاد ان الايمان يطلق على جميع الطاعات. يطلق على جميع الطاعات وهذا من دقيق الاستدلال من دقيق استدلال شيخ الاسلام ابن تيمية ان الله سبحانه - [00:27:45](#)

قال حب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم. فيقال لهؤلاء الذي يقول الايمان هو التصديق. ما الذي حبه الله في قلوب ما الذي حبه الله الينا وزينه في قلوبنا. اهو التصديق فقط - [00:28:10](#)

لانه اذا قال التصديق فقط اصبح بقية الاعمال الصالحة ليست محبة وليس من الايمان وهذا باطل لغة القرآن عمت وشملت فقال الله حب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم. فدخل في قوله الايمان - [00:28:25](#)

جميع الطاعات وهذا من الدالة الدالة على ان الايمان اذا اطلق شمل القول والعمل قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح ودليل ذلك انه ذكر ايضا ذكر احبه ما يناقضه ما هو الذي يناقض الايمان؟ وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان - [00:28:43](#)

والكفر والفسوق والعصيان ليس محصورا في عمل القلب بل يدخل فيه ايضا اعمال الجوارح. فالكفر من احبه كفر والفسوق من او فسق والعصيان من احبه فهو عاصي وجميع هذه الاشياء منافية لاسم الايمان المطلق - [00:29:06](#)

فدخل بذاك جميع الطاعات لانه قد حب بين المؤمنين الصلاة والزكاة وسائر الطاعات حب تدين يحبها حب تدين لانها دين لان الله هو الذي فرضها لان الله اخبر ان حبا انه حب ذلك اليهم - [00:29:25](#)

وزينه في قلبه. ولذلك يقال ان من لم يقع في قلبه حب الطاعات فهذا ليس ليس من المؤمنين لان الله قال حب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم. وان من لم يحب الطاعات في نقص فبقوله - [00:29:39](#)

ففي قلبه خلل قال حب اليكم ويكرهون جميع المعاصي الكفر منها والفسوق وسائر المعاصي كرها تدين لان الله اخبره لان الله اخبر انه كره ذلك اليهم ومن ومن ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب من سرته حسنته وساءته - [00:29:57](#)

وسينته فهو المؤمن وهذا حديث طويل عن نافع ابن عمر عن عمر ابن الخطاب خطب الناس وذكر هذا الحديث من سرته حسنته وساءته سينته فهو المؤمن. اذا ما انعكس فسوته سينته وحسنة احزنته حسنته فهو ليس بمؤمن وهذا من انتكست فطرته. قال يقول وقلت - [00:30:20](#)

يقول شيخ الاسلام بعد ان انهى كلام محمد النصر المروزي قال قلت وتكريهه جميع المعاصي لم يستلزم حب جميع الطاعات لان ترك الطاعات معصية ولانه لا يترك المعاصي كلها ان لم يتلبس بظدها ولانه لا يسمى تارك المعاصي كلها ان لم يتلبس بظدها هنا يتعلق المحبة لا بد - [00:30:46](#)

ان يحب جميع الطاعات ولا بد ان يكون مع حب لجميع الطاعات ان يكره جميع المعاصي ولا بد ان يترك جميع المعاصي ويفعل جميع

الواجبات ثم ذكر فيكون محبا لضده وهو الطاعة اذ قد لابد له من ارادة لابد له من ارادة. فاذا كان يكره الشر كله فلا بد ان يريد الخير كله. اذا كنت تكره الشر كله - [00:31:08](#)

قل له فلازم ذلك ان تحب الخير كله. واذا كنت تكره الخير كله فلازم ذلك انك تحب الشر كله. هذا هو التلازم بينهما. ولا تصور ان

شخص يقول انا لا احب الخير ولا احب الشر لان الانسان بطبعه - [00:31:33](#)

همام مريد فاما ان يريد الخير واما ان يريد الشر واذا قال النبي صلى الله عليه وسلم اصدق الاسماء حارث وهمام فهو لابد ان يكون

حارث لابد ان يكون همام والانسان بطبعه مريد الانسان بطبعه مريد - [00:31:48](#)

قال فاذا كان يكره ثم قال والمباح يقول فاذا كان يكره الشر كله فلا بد ان يريد الخير والمباح بالنية الحسنة يكون خيرا. وبالنية

سيكون شرا ولا يكون فعل ولا يكون فعل - [00:32:02](#)

ولا يكون فعل الاختيارين الا بارادة. لان الافعال فعلا فعل اختياري وفعل اضطراري الفعل يكون بالاختيار وبيع يكون بغير ارادة وبغير

ارادة مثلا نبضات القلب تتحرك بغير ارادتك وانما الله عز وجل - [00:32:14](#)

الذي هو الذي يحرك ذلك القلب بضخه هذا الدم. لكن هناك افعال هي اختيارية. وما كان اختياري فلا بد ان يكون يسبقه اي شيء ارادة

وليه. لا يمكن ان يفعل الانسان فعلا اختياري الا وقبل ذلك - [00:32:33](#)

ارادة والارادة تتعلق معها النية. ولهذا قال وسلم في الحديث الصحيح احب الاسماء الى الله عبد الله وعبدالرحمن وهذا اللفظ

الصحيحين في الصحيح هذا اللفظ في صحيح ده مسلم وزاد - [00:32:53](#)

اهل السنن واصدقها حارث وهمام زي اصدقائي حاد وهمام واسناده واسناده لا بأس لا بأس به. وزاد ايضا واقبحها حرب حرب ومرة

حرب ومرة وذلك لما في هذا الاسم من الحروب ومن المرارة ومرة يقال انه اسم الشيطان. قوله واصدق اصدق - [00:33:07](#)

الاسماء حال الهمام واضح ان الانسان بطبيعته همام حارث والحات هو الكاسب العابد والهمام الكثير الهم. وهو مبدأ الارادة. الهمام هو

مبدأ الهم الهم هو مبدأ الارادة هناك هم بعد ذلك عزم هم وعزم ثم بعد ذلك - [00:33:28](#)

فعل ويقال وهو حيوان وكل حيوان وكل حيوان حساس متحرك. هذا ايضا من جهة ان ان الانسان حيوان وكل حيوان سمي حيوان

لحياته وسمي حيوانا لحياة ولكونه حساس متحرك بالارادة فيقابل الحيوان الجماد لانه - [00:33:47](#)

لا حس له ولا ارادة على قول اهل المنطق وان كان الصحيح ان الجدار ايضا اثبت الله قوم في قوله يريد ان ينقض ان له ان له ارادة

وان الجبلان قد يكون لها ارادة لكن الاصل ان طبيعة المتحرك هو الانسان وهو - [00:34:12](#)

فاذا فعل شيء مباحات فلا بد له بالغاية ينتهي اليها قصده وكل مقصود اما ان يقصد لنفسه اما ان يقصد لنفسه واما ان يقصد لغيره.

فان كان مقصوده ومراده عبادة الله وحده لا شريك له وهو اله الذي يعبد لا يعبد شيئا سواه وهو احب اليه من كل ما سواه فان -

[00:34:31](#)

تنتهي الى ارادة وجه الله سبحانه وتعالى. يقول اذا كان مقصوده يقول الاشياء تفعل اما ان تفعل ذاتها اما ان يقصد لنفسه يأكل من

الناس من يأكل كالشياء تفكها وتلذذا ويريد بذلك ومنهم من يقصد الاكل ليس ذات الاكل - [00:34:53](#)

لكن القصد ان يزداد عبودية وطاعة لله عز وجل اما ان يقصد لذاته واما ان يقصد لغيره فان كان منتهى مقصوده كان منتهى مقصود

العبد ومراده عبادة الله وحده لا شريك له لانه هو اله الذي يعبد ولا يعبد شيئا سواه وهو احب اليه من كل شيء سواه فان ارادته

تنتهي اذا وقع ذلك في - [00:35:11](#)

ان يفعل جميع ما يفعله من باب ان يقربه الى الله عز وجل وان يكون بفعله قاصدا وجه الله عز وجل فهذا الذي يثاب على مباحاته كما

كما يثاب على - [00:35:34](#)

طاعاته فيثاب على مباحاته التي يقصد الاستعانة به على الطاعة. كان في الصحيحين نفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة. وفي

بضع احدكم وفي بضع احدكم صدقة قال رسول الله يأتي احدنا شهوة يؤجر؟ قال رأيت الوضع في حرام؟ قال عليه؟ قال نعم. قال

كاف اذا وضعها في حلال اذا كان محتسبا ان يعف نفسه - [00:35:49](#)

ويعف اهله بل اذا اطعم اهله وهو يريد بذلك ان يسقط الواجب عنه واحتسب في نفقته الاحسان اليهم والصدقة عليهم كان مأجورا من جهتين من جهة فعل الواجب ومن جهة ايضا انه يبتغي بذلك ان يطعمهم ويبتغي بذلك وجه الله عز وجل - [00:36:12](#) وكما جاء في حديث ابن سعد رضي الله تعالى عنه في الصحيحين انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا ازددت بها درجة ورفعة حتى اللقمة ترفع الى فيه - [00:36:32](#)

امراتك وقال معاذ لابي موسى اني احتسب قوم امتي كما احتسب قومي. المراد بهذا كله ان الانسان اذا احب اذا احب الله عز وجل وكان الايمان في قلبه فان الله يحب اليه جميعا الطاعات بل يحب اليه جميع الاشياء التي توصله الى - [00:36:42](#) طاعة الله عز وجل قال وان كان مقصوده عبادة غير الله لم تكن طيبات مباحة له بل نقول ان اكل الكافر انها انه يعاقب عليها يوم القيامة لماذا؟ لانه سيسأل عنها يوم القيامة. هل ادى شكرها - [00:37:02](#)

او لم يؤدي شكرها وشكرها ليعمل تلك المباحات وتلك المأكولات والمشروبات في طاعة الله عز وجل فلما اكلها ولم يشكر الله عز وجل عليها كانت في حقه نقمة كما قال تعالى خالص الذين - [00:37:22](#)

قل للذين امنوا خالصة يوم القيامة فهي خالصة يوم القيامة وهي في الدنيا ايضا قل هي للذين امنوا هذه المطعومات هي للذين امنوا خالصة يوم القيامة هي خلقت في الدنيا للمؤمنين وشاركهم الكفار فيها لكن يوم القيامة خالصة للمؤمنين. اي لا يأكل - [00:37:37](#) الكفار والكفار اذا اكلوا الدنيا فانهم يعاقبون عليه يوم القيامة. واذا قال شيخ الاسلام لم تكن طيب مباحة له فان الله اباحها للمؤمنين من عباده بل الكفار واهل الجرائد والذنوب واهل الشهوات يحاسبون يوم القيامة - [00:37:57](#)

على النعم التي تنعم بها فلم يذكره ولم يعبدوه بها. يعذبون على كفرهم ويعذبون على النعم التي تنعموا بها ولم يشكروا الله عز وجل عليها ولم يعبدوا الله بها. كما قال تعالى اذهبتهم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها فاليوم - [00:38:15](#) تجزون عذاب الهول بما كنتم تستكبرون في الارض بغير الحق وبما كنتم تفسقون. ثم قال تعالى ثم لتسألن يومئذ عن النعيم هل ادى شكره او لم يؤديه فان اداه نجا وان لم يؤديه عذب يوم القيامة؟ ثم قال يا ايها الذين - [00:38:35](#)

امنوا كلوا بالطيبات ما رزقناكم واشكروا واشكروا الله. ادي اي انك انت مأمور ان تشكر الله عز وجل على جميع النعم التي ربنا علينا ان نشكره. ولذلك جاء في صحيح مسلم ابن مسعود ان الله ليرضى عن العم ان يأكل الاكل فيحمده عليها ويشرب الشراب - [00:38:55](#)

متى فيحمده عليها فالمسلم اذا اكل او شرب فانه فانه يحمد يحمد على الاكل والشرب فيؤجر على هذا الحمد والشكر. وفي سنن ابن ماجة قال الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر - [00:39:15](#)

وهو عند الترمذي عند الترمذي وابن ماجة باسناد صحيح اسناده صحيح قال وكذلك قال الله للرسول يا ايها الرسل من طيبات واعملوا صالحا وقوله احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محل الصيد وانتم حرم. فقلوه - [00:39:35](#) وارزق اهله من الثمرات من امن منهم بالله واليوم الآخر وقوله ومن كفر فمتمعه قليلا ثم اضطر الى عذاب النار وبئس المصير. اه فهذه الايات كلها ارادها شيخ الاسلام بها - [00:39:51](#)

ان المؤمن يأكل هذا الطعام ويؤجر على اكله اذا كانت ارادته وجه الله عز وجل بينما غيره يأكلها يأكلها ويسلم من تبعيته اذا كان مسلما قائما بما اوجب الله عليه - [00:40:03](#)

ويأكلها ويعق ويعذب ويعاقب عليها اذا كان غير شاكر ولا مؤديا لما اوجبه الله عز وجل عليه كحال الكفار والمنافقين اما المؤمن فهو يأكل ويؤجر يأكل ويؤجر اذا احتسب الاجر في ذلك عند الله. ومن كمل ايمانه - [00:40:23](#)

فانه سيجعل بارادته كلها لله سبحانه وتعالى ثم قال والله انما اباح بهيمة الانعام لمن حرم ما حرمه الله من الصيد وهو وهو محرم والمؤمنون امرهم ان يأكلوا من الطيبات ويشكروه - [00:40:42](#)

ثم قال ولهذا ميز الله بين خطاب الناس مطلقا وخطاب فقال يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات الشيطان في عدو مبين انما ويأمركم بالسوء والفحشاء ان تقولوا على الله ما لا تعلمون. ثم قال في المؤمنين - [00:41:00](#)

يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله. فاذن المؤمنين في الاكل والطيبات ولم يشترط الحل. واخبر انه لم يحرم عليهم الا ما ذكره فيهم الا ما ذكره - [00:41:15](#) فما سواه لم يكن محرما لذلك قال هدى في اية يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا. الحلال اشترط اي شيء الحلم بخلاف البقال كلوا بالطيبات ما رزقه في ماذا؟ ما هو اللي في وجه الفرق؟ ان المؤمن لا يأكل الا ما احله الله عز وجل اما غير المؤمن فيأكل ما حل وما حرم ولا يبالي في ذلك - [00:41:35](#)

فايضا لا يكون حلال للكافر الا بعد ان يحقق الايمان. واما قبل تحقيق الايمان فليس له الطعام بحلال ليس له الطعام بحلال. وان كان وان وان اكله فانه عليه يوم القيامة - [00:42:00](#)

ثم ذكر فهذه في الاكل من الطيبات ولم يشترط الحل واخبر انه لم يحرم عليه الا ما ذكره في فما سوى لم يكن محرما على المؤمن ومع هذا فلم يكن احله بخطابه بل كان عفوا كان في الحديث - [00:42:16](#)

الحلال ما احله الله في كتابه والحرام ما حرمة الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا عنه واسناده اسناده صحيح هذا الحديث صحيح من قول سلمان رضي الله تعالى عنه - [00:42:30](#)

واما احنا البتاع بالخشري ان الله فرض فراغ فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها. وحرم حرمت فلا تنتهكها سهكت عن اشياء رحمة لكم فلا تبحثوا عنها هذا حديث اسناده ضعيف - [00:42:43](#)

ففيه مكحول لم يصح سماعه من ابي ثعلبة الخشبي رضي الله تعالى عنه. وايضا الصحيح فيه انه من قول مكحول وليس من قول ابي ثعلبة ولا من قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:42:57](#)

قوله كذلك آ قل لا ادري ما اوحى الي بحار على طعام الاطعام الا يكون ميتة نفى التحريم عن غير المذكور فيكون الباقي مسكوتا عن تحريمه عفوا والتحليل عندما يكون بخطاب ولهذا قال في سورة المائدة يسألونك ماذا احل لهم؟ قل احل لكم الطيبات وما علمت من الجوارح مكبلين تعلمونهن مما - [00:43:11](#)

علمكم الله فكل مما امسكنا عليكم واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله ان الله سريع الحساب اليوم احل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب تل لكم وطعامكم حل لهم. يقول ففي ذلك اليوم احل لهم الطيبات وقبل هذا لم يكن محرما. هذا فائدة يقول له لو قال قائل - [00:43:31](#)

ان السنة نسخت القرآن بهذه الاية نسخت السنة القرآن بقوله صلى الله عليه وسلم حرما الكل دينار من السباع في القرآن احل لكم كل شيء يوم احل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم. لو قال قائل هذا دليل ان السباع كانت حلال وان ذات النواب ذات - [00:43:51](#)

قال من الطير كانت حلال حتى جاءت السنة فحرمت ذلك. يقال الجواب نقول لم تكن السنة ناسخة للقرآن في هذا المعنى. وانما ذوات السباع ذوات المخالقات ذوات الناب من السباع وذوات المخالقات الطير لم تحل اصلا في القرآن - [00:44:11](#)

اليوم احل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب. فالله حل الطيبات فهل يدخل الطيبات السباع تقول لم يدخل اصلا حتى يكون من الطيبات وقد حرم يقول ولم يكن هذا نسخ الكتاب لان الكتاب لم يحل ذلك اصلا. ولكن سكت عن تحريمه فكان تحريمه ابتداء - [00:44:29](#)

شرع يعني تحريم كل ناب من السباع ابتداء تحريمه بالسنة واما القرآن فسكت عنه وسكوته لا يعني انه كان حلالا ثم حرم. فلا يقول قائل ان السنة نسخت القرآن بهذا الحديث. لان قوله اليوم يحل لكم الطيبات يدخل في هذا جميع الطيبات - [00:44:51](#)

واكل السباع ليس ليس بطيب حتى ليحل فالخبائث التي حرماها الله عز وجل لم تدخل في هذا المعنى والطيور التي لها مقلب لم تدخل بقوله احل لكم الطيبات وانما الذي دخل - [00:45:12](#)

اكان طيبا وغير الطيب لا يدخل فيبقى ان غير الطيبات مسكوت عنه. فجاءت السنة فابتداء التحريم ما كان له ناب من السباع واحتج ايضا بحديث ابي هريرة وابي ثعلبة وابي رافع الذي فيه لالفين احدكم متكئ على ايكته يأتيه الامر من امري مما امرته وما او نهيت

عنه فيقول - 00:45:27

بيننا وبينكم كتاب بيننا وبينكم هذا القرآن. فما وجدنا في من احللناه ووجدنا في من حرام حرمانه الا الاوان اوتيت الكتاب ومثله معه. على كل حال استطرد شيخ الاسلام في هذا المعنى واطال الكلام فيه من باب - 00:45:52
ان يبين ان الايمان ان الايمان مستلزم ان يفعل المسلم جميع اه مستلزم ان يفعل المسلم جميع ما اوجب الله عليه وان يحب جميع الطاعات التي يحبها الله ويكرهه ويترك جميع المعاصي التي يكرهها الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم. ثم قال -

00:46:10

فتبين له تبين انه ان انزل عليه عليه وحي اخر وهو الحكمة غير الكتاب وان الله حرم عليه بهذا الوحي ما اخبر بتحريمه ولم يكن ذلك نسخ فان الكتاب لم يحل هذا قط انما احل الطيبات وهذه ليست - 00:46:30
من الطيبات ولهذا قال يا ايها الذين امنوا كلوا بالطيبات ما رزقناكم. فلم تدخل هذه الآية في العموم. لكنه لم يكن حرما فكانت معفوا عن تحريمها لا مأذونا في اكلها - 00:46:46

بسكوت عنها وليس مأذونا بأكلها. واما الكفار فلم يأذن فلم يأذن الله لهم في اكل شيء ولا احل لهم شيئا ولا عفا لهم عن شيء يأكلونه بل قال يا ايها الناس - 00:47:03

كلوا مما في الارض حلالا طيبا فشرط ان يكون حلالا وهو المأذون فيه من جهة من؟ ما الذي يحل من جهة الله ومن جهة رسوله صلى الله عليه وسلم. فاذا لم يكونوا مسلمين - 00:47:17

فلا فلا يكون حلا لهم لانهم لم يأخذوا الحل من الله ولا من رسوله ولم يأذن في الاكل الا للمؤمن فلم يأذن له في اكل شيء الا اذا امنوا. ولهذا لم تكن اموالهم مملوكة لهم - 00:47:31

ملكا شرعيا هذا تقعيد وتأصيل كيف يجوز لنا ان نأخذ اموال الكفار وان نأكل اموالهم وهم يملكونها هذا لان الكافر ان كان محاربا ومعاهدا وذميا. المعاهد الذمي ملكنا له المال بالعهد الذي بيننا وبينه فقط ولا الاصل ان مال الكافر حلال. الاصل بمال الكافر انه حلال لكن لما اعطي العهد والامان او كان او دفع - 00:47:47

الجزية لحفظ ماله وحفظ مملوكاته بدفع الجزية وبهذا العهد اذننا له في ان يملك هذا المال مع انه مع انه لا يملكه شرعا لا يملكه ملكا شرعيا فاما اذا لم يكن هناك عهد ولا امان ولا ذمة فان ما لا يكون عندئذ اذا كان محاربا يكون ليس ملكا له ولذا سمي الشارع هذه الغنائم سماه اذا - 00:48:16

اخذ بالكفار سماها والفيه هو الذي يعود ويرجع كأن هذا المال رجع الى الى اهله رجع الى اهله الذين حق لهم التصرف فيه شرعا وهم المؤمنون. فالكافر تصرفه الكافر تصرفه بهذه الاموال تصرف غير شرعي - 00:48:38

ولا مأذونا له حتى يؤمن ويسلم فلم تكن اموال مملوكة لهم ملكا شرعيا لان الملك الشرعي هو القدرة على التصرف الذي اباحه الشارع الملتت الشرعي هو الذي اذن الشارع به - 00:48:57

وهو آآ القدرة على التصرف الذي اباحه الشاة والشاعر لم يباح له بالتصرف الابوال الا بشرط الايمان فكانت اموالهم على الاباحة فاذا قهر طائفة منهم طائفة قهرا يستحلون في دينهم واخذوه منهم صار هؤلاء صار هؤلاء فيها كما - 00:49:11

اولئك والمسلمون. اذا استولوا عليها فغلبوها ملكوها شرعا لان الله اباح لهم الغنائم ولم يباح لغيره ولم يباح لغيرهم ويجوز لهم ان يعامل الكفار فيما اخذه بعضهم من بعض بالقارن. بمعنى لو ان كافر تسلط على كافر واخذ ماله لم يكن بتسلطه واخذه -

00:49:31

حلال له لانه في حكمه اصلا ليس مأذونا له تسلطه واخذه لا يحل ذلك له. ويبقى بال الغاصب والمغصوب والقار والمكره على اخذ المال يبقى في حكم المسلمين انه في حكم - 00:49:51

المأذون به شرعا نأخذه منه. والمسلم اذا استولوا عليها فغنموها ملكوها ملكا شرعيا مأذونا بالتصرف فيه لان الله اباح لهم الغنائم ولم يباح لغيرهم. ويجوز لهم ان يعاملوا الكفار فيما اخذه بعضهم البعض بالقهر الذي يستحلون في دينه ويجوز ان يشتري من بعضهم ما -

او بتغير لان منزلة استيلاء على المباحات يعني لو لو ان كافر اخذ من كافر مال واشترت وانت منه ولو كان الكافر قد ظلم الكافر الآخر جاز لك كذلك لماذا؟ لان الكاب الذي اخذ منه المال - [00:50:25](#)

بشرط ان لا يكون ذميا والا يكون معاهدا. اما ان كان حربيا واخذ كافر من كافر مال وسلط الكافر ثم باع هذا جاز لنا اذا لم نستطع ان نأخذه بالقوة جاز لنا شراؤه وبالشراء يكون لنا جائزا مباحا التصرف فيه - [00:50:40](#)

ويكون بمنزلة المسلمين على المباحات. ولهذا سمى الله ما عاد من اموال المسلمين فينا لان الله افاءه الى مستحقه. اي رده الى المؤمنين الذين يعبدونه ويستعينون برزقه على عبادته فانه انما خلق الخلق ليعبدوه وانما خلق الرزق لهم ليستعينوا به على عبادته ولفظ الفيء قد يتناول الغنيمة كقول النبي وسلم في - [00:51:00](#)

ليس ليس لي مما افاء الله عليكم الا الخمس والخمس مردود عليكم. نقف على قوله لكنه لما قال وما افاء الله لرسوله منه فما وجد من خير ولا ركاب. او نكمل هذا - [00:51:20](#)

اطلق في عرف الفقهاء فهو ما اخذ من مال الكفار بغير ايجاف خير يعني الاصل يقول ومع تسميتي عند الفقهاء الفيه وما اخذ من الكفار دون بايجاف خير ولا ركاب - [00:51:34](#)

فان الاصل في غنائم اموال الكفار كلها تسمى فهي لانها تعود الى مستحقها المأذون به المأذون له التصرف فيها شرعا. ومع ذلك اللفظ اللفظ الذي قيده الفقهاء لا يخالف اللفظ الذي جاء في كتاب الله عز وجل. فقوله وما افاء الله على رسوله منه فما اوجبت من خير ومن انكار. المراد به اي ما اخذ - [00:51:47](#)

دون ايجاف خيل ودون سلاح وانما غنم المسلم دون كلفة فهذا يكون في حكم الفيء والفي يكون آآ يقسم على خمس اسهم ولا يكون من باب ولا يأخذ ولا يكون من باب الغنائم وانما يصرف في مصالح المسلمين الذي هي - [00:52:12](#)

آآ سهم في لرسول الله ولرسوله ولذي القربى والباقي في مصالح المسلمين نقف على قوله وما واما اذا فعل ما ابيح له قاصر العدول عن الحرام للحلال هذا يأتي بعده الله تعالى اعلم - [00:52:29](#)